

التعلقين مع عدم من تتعلق به عند هذا القابل فامل **قوله** عند وجود من تتعلق
 به هذه الاشياء اي وهون اجمع فيه شرط التكليف لانهما لا تتعلق به بحجج الوجوه
 بل اذا وجد بشرط التكليف فاذا لم يصرح بالشرط استغنا بالتعلق **قوله**
 بتزليل المدوم او رد عليه انه قد اعتبر في الحكم مجموع التعلقين المعنوي و
 التجيزي واعتبار ذلك في القسم يستلزم اعتبار في اقسامه ومنها الاك
 وما بعد فابن التزليل والحوار ان هذا القابل يرى للمعتبر في الحكم مجرد التعلق
 المعنوي فلا ايراد **قوله** وما ذكر في القول الضعيف بل من حال من وجود
 الجنس مجرد عن الفواعل اي والمستلزم للحال محال ووجه استلزامه للحال ان
 كلما وجد في الخارج لا يكون الامعيان مشتخضا والجنس كلي لا تقسم فيه كما
 تشخص **قوله** الا ان يراى انها انواع اعتبارية اي بحسب فصولها فمما في انواع
 للكلام لا لتعلقه كما قيل بنا ان النوع مركب من الجنس والفعل لا عارض
 للجنس والحوار ان محل ذلك في الانواع الحقيقية لا الاعتبارية **قوله** اي
 عارض له يجوز خلوه عنها يحدث بحسب العلاقات توضح ان الكلام
 صفة واحدة لا تعد فيه ولا تكثر كالعلم وغيره من الصفات القديمة والتعد
 والتكثر انما هو بحسب العلاقات العارضة الخارجية عن حقيقة الكلام فيكون
 خلوه عنها **قوله** كان تنوعه اليها على الثاني الاصح لكن الفرق بين القولين
 انه لا يجوز انفكاكه ولا خلوه عنها على الثاني بخلاف الاول **قوله** فمن حيث
 اي

اي فالكلام من حيث تلفه في الازل على الاصح او فيما لا يزال على القولين
 يعني على وجه الاقتضا لفعله اي ايجادها فالمراد بالشيء الفعل بمعنى الحركات
 والسكات الحاصلة بالمصدر بالفعل ايجادا واول في قوله فيما لا يزال
 للتنوع والاضافة في قوله على وجه الاقتضا بيانها ومن اضافة الاعم الى
 الاخص عند من يمنع الاضافة اليانية **قوله** وقد هما نين المسئلتين اي تسمية
 خطابا وتنوعه **قوله** المتعلقين بالمدلول في الجملة لان المدلول هو المطلوب
 الخبري وهو اعم من الكلام لصدقه وبغيره كنبوت الصانع ووجه بضم
 قوله في الجملة بان تعلقه واي الكلام ليس من حيث كونه مدلول بل من حيث
 تسميته خطابا ومن حيث تنوعه الى الامر والنهي والخبر وغيرها ويمكن
 توجيهه ايضا بان الكلام النفسي بعد العلم به ليس لامدلول لكن لما
 كان مدلوله اعليه بالالفاظ القرينية مثلا صدق عليه انه مدلول في الجملة **قوله**
 المتعلق بالدليل اي لوقوعه في الدليل **قوله** الاستبعاد ما يطول اي لا يستغ
 النظر ما يطول عن تقسيم الادراك الى التصور والتصديق ثم التصديق الى العلم
 واعتقاده وظنهم وولهم وشك ومن الكلام في تعريف العلم والمجهول والسهر **قوله**
 اي حركة النفس في المقولات اي التفانها اليها **قوله** او تصور في العلم فيه
 اشارة الى ان النظر اعم من الدليل موقفا اذ الدليل كما علمت لا يقع الا
 في مطلوب خبري بخلاف النظر فانه كما يقع في المطلوب الخبري كذلك يقع